

الجهاد ضدّ الوطن

اعتبار البلدان العربية دار حرب في إيديولوجيا الحركات الجهادية



سهيل الحبيب
باحث تونسي

مهمّنهن بلا حدود
Mominoun Without 3 orders
مؤسسة دراسات وأبحاث www.mominoun.com

الجهاد ضدّ الوطن*

اعتبار البلدان العربية دار حرب في إيديولوجيا الحركات الجهادية

* هذه الدراسة جزء من الملف البحثي "الجهاد، الشهادة، الشهيد" الذي نشر في موقع مؤسسة مؤمنون بلا حدود بتاريخ 24 نوفمبر 2015

الملخص:

تقدّم هذه الورقة قراءة في البنية الفكرية الإيديولوجية التي تركز عليها الحركات الجهادية الإسلامية المعاصرة، محاولة استكشاف الخلفيات التي تجعل أنصار هذه الحركات يعتقدون بأنّ البلدان العربية والإسلامية ومجتمعاتها المعاصرة دار حرب وأرض جهاد. وقد حاولت هذه القراءة أن تبين العلاقة الصميمية التي أسّس لها منظور الحاكمية بين الإسلام، أو التوحيد الإسلامي، باعتباره تحكيماً للشرع الإلهي من جهة، والجهاد باعتباره فريضة من أجل تكريس هذا التوحيد/الحاكمية من جهة ثانية، ونقض الفكرة الوطنية الحديثة، بما في ذلك فكرة وجود وطن يجمع جزءاً من المسلمين يشتركون في الدولة والأرض والسيادة من جهة ثالثة. وعلى هذا النحو تمثل فكرة الحاكمية مفتاحاً من مفاتيح فهم الظاهرة الجهادية الإسلامية الراهنة في البلدان العربية والإسلامية.

تعليقاً على اغتيال أسامة بن لادن زعيم تنظيم القاعدة في مايو/أيار 2011، قال الشيخ راشد الغنوشي زعيم حركة النهضة الإسلامية التونسية: إنّ "الحديث عن بن لادن هو حديث عن منهج القاعدة، هذا المنهج لا يجد سنداً حقيقياً في الجهاد الإسلامي، إنّه استخدام سيّئ غير مشروع لمفهوم إسلامي صحيح هو مفهوم الجهاد". بهذا المعنى، فإنّ القاعدة، حسب تقدير الغنوشي، "قد انتهت قبل أن يموت بن لادن من خلال الثورة التونسية المباركة وما تلاها من ثورات فتحت أمام المسلمين الطريق أمام العصر"¹.

بيد أنّ التطوّرات السياسية والاجتماعية والأمنية التي عرفتتها بعض البلدان العربية خلال السنوات الأخيرة جاءت بما يناقض تقديرات الشيخ الغنوشي واستشرافاته. ذلك أنّ الفكرة الجهادية أو المنهج الجهادي القاعدي، نسبة إلى تنظيم القاعدة، أخذ نفساً جديداً خلال الفترة التي أعقبت اندلاع الحراكات الثورية العربية واغتيال أسامة بن لادن، وظهر ذلك خاصة في تنامي الحركات والجماعات التي تتبنّى هذه الفكرة الجهادية وفي استقطابها لعدد أكبر من الشباب العربي والمسلم، وفي بروز تنظيم داعش (دولة الإسلام في العراق والشام) باعتباره الجناح

¹ - "ماذا بقي من القاعدة بعد الثورات؟ تصريح صحفي لراشد الغنوشي رئيس حركة النهضة"، الفجر (أسبوعية تصدر عن حركة النهضة) 2011/5/06

الأكثر راديكالية الذي تربى في حضن القاعدة، قبل أن ينفصل عنها ويغدو، في ظرف فترة وجيزة، التنظيم الأبرز في اجتذاب الجهاديين والحركات الجهادية الإسلامية.

حوّلت هذه التطوّرات شطراً من البلدان العربية، وتحديدًا البلدان التي اندلعت فيها ثورات، إلى "دار حرب"، لا على مستوى التنظير والتخيّل الإيديولوجيين فحسب، بل على المستوى العملي والواقعي، أي حوّلتها إلى مسارح لعمليات مسلّحة دامية، يسمّيها منفذوها جهاداً في سبيل الله وحرباً على الطاغوت، ويسمّيها الآخرون إرهاباً وقتلاً وحشياً. واللافت للانتباه أنّ دار الحرب أصبحت واقعاً سوسيوولوجياً، ليس في سوريا فحسب التي لم يسقط نظامها الاستبدادي ومصر التي أجهض فيها مسار التحوّل الديمقراطي، بل كذلك في اليمن وليبيا اللتين انددرتا إلى وضع الفوضى الشاملة والحرب الأهلية، وفي تونس التي مازال فيها مسار الانتقال الديمقراطي قائماً. لقد أصبحت جيوش المجاهدين وخلاياهم المتيقظة والنائمة لاعباً رئيساً في مسارات بلدان الثورات العربية، وإن بدرجات متفاوتة. هذا فضلاً عن العراق الذي ما فتئت الظاهرة الجهادية تتوسّع وتتغوّل فيه منذ احتلاله وإسقاط نظام حزب البعث سنة 2003، والجزائر التي مازلت تعالج بقايا البنية التنظيمية الجهادية التي تشكّلت في تسعينات القرن الماضي.

لقد بان بوضوح أنّ ما حدث في بعض البلدان العربية من زوال لأنظمة الاستبداد وإشاعة للحريات العامة والخاصة لم يؤدّ إلى أفول العمل الجهادي أو تقلّصه في هذه البلدان، بل أدّى إلى تطوره وتناميه فيها، وهذا واضح في حالات العراق وتونس وليبيا. وهو ما يدعونا إلى قراءة بنية الفكر الجهادي وتتبع الخلفيات التي تجعله يعتبر البلدان العربية والإسلامية ومجتمعاتها المعاصرة دار حرب وأرض جهاد.

الجهاد الفريضة الدائمة

بصرف النظر عن مشروعية القول إنّ حركة "الإخوان المسلمين" التي أسّسها حسن البنا في مصر سنة 1929 تمثّل الحضن الذي تفرّعت منه جميع الحركات الإسلامية الراهنة، الجهادية "المتطرّفة" منها والسياسية "المعتدلة"، فمن الثابت أنّ الفكرة الجهادية، بالمعنى الذي تعتمده الحركات المقاتلة اليوم، تشكّل إحدى العناصر الرئيسية في الإيديولوجيا الإخوانية التي أسّس لها البنا، الذي خصّ موضوع الجهاد برسالة من رسائله المرجعية، وقد أكّد فيها أنّ الله "فرض الجهاد على كلّ مسلم فريضة لازمة حازمة لا مناص منها"².

وحين نتأمل جيّداً في متن رسالة الجهاد التي ألّفها حسن البنا نراها تنطوي على عناصر أساسية في بنية الفكر الإيديولوجي الذي تعنتقه التيارات الإسلامية الجهادية المعاصرة، ومن هذه العناصر خاصة:

- التمسك بفقه الجهاد القديم، من حيث هو منهج استدلال يغلب النصّ على المقاصد، ومن حيث هو تراث من الأحكام المخصوصة³ تنتهي إلى أنّ الجهاد، بمعنى القتال، فريضة تعبّدية. فإله قال في القرآن الكريم "كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ"⁴، تماماً كما قال "كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ"⁵. وينصّص البنا، من أجل بيان التسوية بين فريضة الصيام وفريضة الجهاد، على أنّ الآيتين وردتا "في السورة نفسها، وبنفس العبارة والتركيب"⁶.

- فكرة الجهاد باعتباره الفريضة التي لم تصبح غائبة إلا في هذا العصر، ذلك أنّ "المسلمين في أيّ عصر من عصورهم، قبل هذا العصر المظلم الذي ماتت فيه نخوتهم، لم يتركوا الجهاد ولم يفرّطوا فيه، حتى علماءهم والمتصوّفة منهم والمحترفون وغيرهم"⁷.

- فكرة أنّ البلدان التي يقطنها المسلمون إنّما هي ديار حرب وأرض جهاد، باعتبار أنّ المسلمين "الآن مستذلّون لغيرهم محكومون بالكفّار، قد ديست أرضهم وانتهكت حرّماتهم وتحكّم في شؤونهم خصومهم وتعطلت شعائر دينهم في ديارهم"⁸.

²- حسن البنا، مجموع رسائل الإمام الشهيد حسن البنا (القاهرة: المكتبة التوقيفية، دت)، ص 283

³- انظر بنية رسالة البنا في الجهاد كيف تنتقل من سرد الآيات القرآنية وشرحها إلى سرد الأحاديث النبوية وشرحها إلى سرد جملة من أحكام الجهاد في الأدبيات الفقهية القديمة التي تفيد إجماع "علماء الأمة" على فريضة الجهاد. انظر: المرجع نفسه، ص 284 - 296

⁴- البقرة 216/2

⁵- البقرة 183/2

⁶- البنا، ص 284

⁷- المرجع نفسه، ص 296

⁸- المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

• قطع الطريق أمام أيّ تأويل آخر للجهاد في الإسلام يخالف معنى القتال المادي للكفار، من قبيل القول بوجود جهاد أكبر يتعلّق بجهاد النفس أو القلب في مقابل الجهاد الأصغر. فالأثر⁹ الذي يستند إليه أصحاب هذا التأويل، كما يقول البنّا، "ليس بحديث عن الصحيح"¹⁰. ومن ثمّة فإنّ "شيئاً... لا يوجب لصحابه الشهادة الكبرى وثواب المجاهدين إلا أن يُقتل أو يُقتل في سبيل الله"¹¹.

إنّ جملة هذه العناصر المكتّفة في رسالة حسن البنّا حول الجهاد ستحوّل إلى تنظيرات مكتملة البناء، مع كتابات سيّد قطب، وخاصة مع كتاب **معالم في الطريق**. والملاحظ أنّ قطب يتّخذ، تماماً كالبنّا، من الجهاد في المدوّنة الفقهية الإسلامية القديمة مستنداً ومنطلقاً. فهو يعود لما كتب ابن قيم الجوزية في **زاد المعاد** بشأن مرحلة التشريع للجهاد في القرآن على قاعدة الناسخ والمنسوخ، أي أنّ الأحكام اللاحقة تنسخ الأحكام السابقة. وخالصة فهم ابن القيم الذي يستعيده قطب هو أنّ القتال "كان محرّماً، ثمّ مأذوناً به، ثمّ مأموراً به لمن بدأهم القتال، ثمّ مأموراً به لجميع المشركين"¹².

لقد كان من الواضح أنّ قطب استدعى فقه ابن القيم للردّ على الذين "يسوقون النصوص القرآنية للاستشهاد بها على منهج هذا الدين في الجهاد، ولا يدركون طبيعة المراحل التي مرّ بها هذا المنهج وعلاقة النصوص المختلفة بكلّ مرحلة منها"¹³. وهؤلاء يظنون الجهاد "شأناً عارضاً مقيداً بملاباسات تذهب وتجيء، ويقف عند حدود الدفاع لتأمين الحدود"¹⁴، في حين أنّ مبدأ نسخ الأحكام اللاحقة للأحكام السابقة يفيد أنّ الجهاد "هو الشأن الدائم لا الحالة العارضة"¹⁵.

منظور الحاكمية وإعادة إنتاج ثنائية دار الإسلام ودار الحرب:

لا بدّ أن نستحضر السياق التاريخي المخصوص الذي أسّس فيه حسن البنّا لشرعية الجهاد، على قاعدة توصيف لواقع المسلمين من حيث أنهم - كما مرّ بنا في قول البنّا - "مستذلّون لغيرهم محكومون بالكفار، قد

⁹ - الحديث المنسوب إلى الرسول الذي رواه البيهقي: "رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر، قالوا: وما الجهاد الأكبر؟ قال: جهاد القلب".

¹⁰ - البنّا، ص 299. لكن في مقابل ذلك يتجاهل البنّا أحاديث صحيحة تفيد قطعاً وجود ضروب أخرى من الجهاد غير القتال، مثل: "أقبل رجل إلى نبيّ الله - صلى الله عليه وسلم، فقال: أباعك على الهجرة والجهاد أبتغي الأجر من الله تعالى. قال: فهل لك من الذنوك أحدٌ حي؟ قال: نعم، بلّ كلاهما. قال: فتبتغي الأجر من الله تعالى؟ قال: نعم. قال: فازرع إلى والذنوك، فأحسن صحتهم. وهذا لفظ مسلم. وفي رواية لهما: جاء رجل فاستأذنه في الجهاد، فقال: أحي والذالك؟ قال: نعم، قال: ففيهما فجاهد" رواه مسلم والبخاري.

¹¹ - المرجع نفسه، ص 300

¹² - سيّد قطب، معالم في الطريق (القاهرة: دار الشروق، د.ت)، ص 75

¹³ - المرجع نفسه، ص 64

¹⁴ - المرجع نفسه، ص 76

¹⁵ - المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

ديست أرضهم وانتهكت حرمتهم وتحكّم في شؤونهم خصومهم وتعطلت شعائر دينهم في ديارهم". ينطبق هذا التوصيف على واقع البلدان العربية التي كانت في النصف الثاني من القرن العشرين تزرح تحت الاستعمار المباشر، الأمر الذي جعل الفريضة الجهادية الغائبة التي يدعو البنا إلى إحيائها تبدو وكأنها مندرجة في باب ما كان يسميه الفقهاء القدامى بـ"جهاد الدفع" الذي يعني "أن يدهم العدو بلاد المسلمين فيدفعونه". وقد استخدم الفقهاء القدامى مفهوم "جهاد الدفع" في مقابل مفهوم "جهاد الطلب"، أو "جهاد الابتداء" الذي يعني أن تطلب الكفار في عقر دارهم ودعوتهم إلى الإسلام وقتالهم إذا لم يقبلوا الخضوع لحكم الإسلام¹⁶.

لم يكن حسن البنا، في تقديرنا، يؤسس للفريضة الجهادية عند الحركات الإسلامية المعاصرة على معنى جهاد الدفع دون جهاد الطلب، بل كان يستغل المعطيات التاريخية الموضوعية في عصره التي كانت تشرّع لجهاد الدفع من حيث هو فرض عين بإجماع فقهاء المذاهب، من أجل إحياء الفكرة الجهادية برمتها، بما فيها العناصر والدلالات التي وضعها القدامى ضمن باب جهاد الطلب. ودلينا على ذلك أنّ الجهاد، في معنى دفع العدو عن ديار الإسلام، لم يكن فريضة غائبة خلال القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين كما زعم البنا، فقد جسّدته تلك الحركات والثورات الجهادية المسلحة التي عرفت الكثير من الأقطار العربية في مواجهة الجيوش الاستعمارية الغازية، من قبيل حركة الأمير عبد القادر بالجزائر (1822-1847)، والحركة المهديّة بالسودان (1881-1898)، والحركة السنوسية بليبيا بقيادة عمر المختار (1912-1925)، وثورة الريف بالمغرب بقيادة عبد الكريم الخطابي (1925)، وثورة العشرين في العراق، وثورة المجاهدين السوريين (1925)، وثورة عزّ الدين القسام بفلسطين (1935). إنّ جميع هذه الحركات والثورات التي قامت في مواجهة الاحتلال المباشر المتزامنة تقريباً ارتكزت على الموروث الديني، فتعبأت قواها حول فكرة الجهاد، كما انتظمت جماهيرها في الأشكال الشعبية المعاشة كطرق صوفية أو عبادات وشعائر، أو صيغ تقليد لفتوى مجتهد مرجع. هذا دون أن نغفل أو نقلل من أهمية العامل الاجتماعي-العصبي المتمثل بالبنى القبلية المقاتلة والسائدة¹⁷.

حينما كتب سيّد قطب عن الجهاد كان السياق التاريخي قد تغيّر جذرياً بالمقارنة مع السياق الذي كتب فيه حسن البنا. فمع ستينات القرن العشرين تخلّصت جلاّ الأقطار العربية من الاستعمار المباشر، وكانت ثقة الجماهير العربية عالية في الأنظمة العربية التي تسلّمت مقاليد السلطة في تلك الأقطار زمن ذلك، وخاصة الأنظمة التي رفعت شعارات القومية العربية. في هذا السياق الجديد لم تعد المستندات المشرّعة لفريضة

¹⁶ - انظر مثلاً: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، قام بشرحه وتصحيح تجاربه وتحقيقه: محب الدين الخطيب (القاهرة: دار الريان للتراث، 1986)، ج6، ص 45

¹⁷ - وجيه كوثراني: ثلاثة أزمنة في مشروع النهضة العربية والإسلامية. المستقبل العربي، السنة 11، عدد 120 (شباط 1989)، ص ص 6-7

الجهاد في البلدان العربية والإسلامية بالبداية نفسها التي كانت لها زمن أن كانت هذه البلدان مستعمرة استعماراً مباشراً. فكيف يمكن الحديث، بعد أن انسحبت سلطات الاحتلال وجيوشها، عن أرض يدوسها العدو، وعن مسلمين يحكمهم الكفار، وعن شعائر إسلامية معطّلة في ديار الإسلام... إلخ؟

مع سيّد قطب لم يعد من الممكن التشريع للجهاد والدعوة إليه في الدول العربية بالمعايير الحسيّة والإيديولوجية التي استندت إليها الحركات الجهادية الوطنية زمن الاستعمار المباشر. فلا بدّ من معايير إيديولوجية جديدة تستحيل بموجبها الدول العربية المستقلة إلى أرض جهاد ودار حرب. ومن هنا مثّلت فكرة الحاكمية التي نقلها سيّد قطب عن أبي الأعلى المودودي الخلفية الصلبة التي تأسّست عليها، وما تزال تتأسّس عليها، فريضة الجهاد في إيديولوجيا الحركات الجهادية الإسلامية المعاصرة. والحاكمية عند قطب والمودودي فكرة عقديّة أكثر منها فقهية، لأنها ترتبط ارتباطاً صميمياً بأسّ الأُس في العقيدة الإسلامية، وهو التوحيد.

ومؤدّي فكرة الحاكمية عند سيّد قطب هو أنّ "إعلان ربوبية الله وحده للعالمين معناها الثورة الشاملة على حاكمية البشر في كلّ صورها وأشكالها وأنظمتها وأوضاعها، والتمرد الكامل على كلّ وضع في أرجاء الأرض، الحكم فيه للبشر بصورة من الصور، أو بتعبير آخر مرادف: الألوهية فيه للبشر في صورة من الصور، ذلك أنّ الحكم الذي مردّ الأمر فيه للبشر ومصدر السلطات فيه هم البشر، هو تأليه للبشر، يجعل بعضهم لبعض أرباباً من دون الله"¹⁸.

ينطوي مفهوم الحاكمية على تحديد مخصوص لماهيّة الإسلام يختلف عن تلك التحديدات الغالبة التي اعتمدها، وما زال يعتمدها، أغلب المتكلّمين والأصوليين والفقهاء السنّة خاصة، وأشهرها التحديد الذي يستند إلى ما يُعرف بـ"حديث جبريل"¹⁹. فالإسلام، في منظور الحاكمية، يُحدّد باعتباره "منهجاً إلهياً، جاء ليقرّر ألوهية الله في الأرض، وعبودية البشر جميعاً لإله واحد، ويصبّ هذا التقرير في قالب واقعي، هو المجتمع الإنساني الذي يتحرّر فيه الناس من العبودية للعباد، بالعبودية لربّ العباد، فلا تحكّم إلا شريعة الله، التي

¹⁸ - سيّد قطب، سبق ذكره، ص 67

¹⁹ - عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: بينما نحن جلوس عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذات يوم، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد، حتى جلس إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، وقال: "يا محمد أخبرني عن الإسلام"، فقال له: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً، قال: "صدقت"، فعجبنا له يسأله ويصدقه، قال: "أخبرني عن الإيمان" قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره، قال: "صدقت"، قال: "أخبرني عن الإحسان"، قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك، قال: "أخبرني عن الساعة"، قال: ما المسؤول بأعلم من السائل، قال: "أخبرني عن أماراتها"، قال: أن تلد الأمة ربّتها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان، ثم انطلق، فلبث ملياً، ثم قال: يا عمر، أتدري من السائل؟ قلت: "الله ورسوله أعلم"، قال: فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينك. رواه مسلم.

يتمثل فيها سلطان الله، أو بتعبير آخر تتمثل فيها ألوهيته²⁰. من هنا فإنّ "هناك مسافة هائلة بين اعتبار الإسلام على هذا النحو، واعتباره نظاماً محلياً في وطن بعينه، فمن حقه فقط أن يدفع الهجوم عليه في داخل حدوده الإقليمية"²¹

على هذا النحو نرى أنّ سيّد قطب، إذ يعرف الإسلام، وتحديدًا التوحيد الإسلامي، تعريفاً ماهوياً من جهة الحاكمة، فإنّه ينسف في الصميم كلّ أشكال الفكرة الوطنية الحديثة، بما فيها الشكل الذي جسّمته عملياً الحركات الجهادية المقاومة للاستعمار في البلدان العربية خلال القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين، وهو شكل من الوطنية تماهى فيه وعي الدفاع عن الوطن مع وعي الدفاع عن الإسلام، في ضرب من ضروب تجسيد فريضة جهاد الدفع التي قال بها الفقهاء القدامى. وهكذا نستخلص أنّ منظور الحاكمة يبطل تماماً التصنيف الثنائي للجهاد (جهاد الدفع و جهاد الطلب) الذي يعتمد الفقه القديم والتقليدي. فالجهاد في هذا المنظور يغدو "الشأن الدائم لا الحالة العارضة. الشأن الدائم أن لا يتعايش الحق والباطل في هذه الأرض، وأنّه متى قام الإسلام بإعلانه العام لإقامة ربوبية الله للعالمين، وتحرير الإنسان من العبودية للعباد، رماه المغتصبون لسلطات الله في الأرض ولم يسالموه قط، وانطلق هو كذلك يدمر عليهم ليخرج الناس من سلطاتهم ويدفع عن "الإنسان" في "الأرض" ذلك السلطان الغاصب. حال دائمة لا يقف معها الانطلاق الجهادي التحريري حتى يكون الدين كله لله"²².

إنّ أحد أهمّ مفاتيح فهم الظاهرة الجهادية الإسلامية المعاصرة في البلدان العربية والإسلامية إنّما يكمن، حسب تقديرنا، في فهم هذه العلاقة الصميمية التي أسّس لها منظور الحاكمة في الإسلام، أو التوحيد الإسلامي، باعتباره تحكيماً للشرع الإلهي من جهة، والجهاد باعتباره فريضة من أجل تكريس هذا التوحيد/الحاكمة من جهة ثانية، ونقض الفكرة الوطنية الحديثة، بما في ذلك فكرة وجود وطن يجمع جزءاً من المسلمين يشتركون في الدولة والأرض والسيادة من جهة ثالثة. إذ "لا وطن للمسلم إلا الذي تقام فيه شريعة الله فتقوم الروابط بينه وبين سكانه على أساس الارتباط في الله، ولا جنسية للمسلم إلا عقيدته التي تجعله عضواً في الأمة المسلمة"، في "دار الإسلام"، ولا قرابة للمسلم إلا تلك التي تنبثق من العقيدة في الله، فتصل الوشيجة بينه وبين أهله في الله"²³.

²⁰- سيّد قطب، ص 88

²¹- المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

²²- المرجع نفسه، ص 76

²³- المرجع نفسه، ص 151

وفي مقابل هذا فإنّ "كلّ أرض تحارب المسلم في عقيدته، وتصده عن دينه، وتعطل عمل الشريعة، فهي "دار حرب"، ولو كان فيها أهله وعشيرته وقومه وماله وتجارته... وكلّ أرض تقوم فيها عقيدته وتعمل فيها شريعته فهي "دار الإسلام"، ولو لم يكن فيها أهل ولا عشيرة ولا قوم ولا تجارة"²⁴.

لم يكن من الغريب، في تقديرنا، أن يعيد منظور الحاكمية المعاصر إنتاج الرؤية الفقهية التقليدية التي تقسّم العالم إلى دار إسلام ودار حرب. فعند التأمل الجيّد في الخطاب الفقهي الإسلامي القديم المؤسس لهذه الرؤية نجده يستبطن جذور الفكرة الحاكمية، كما أسّس لها أبو الأعلى المودودي وسيّد قطب. فقد قال أبو يوسف ومحمد بن الشيباني، صاحباً أبي حنيفة: "إذا أظهروا [سكّان بقعة ما] أحكام الشرك فيها، فقد صارت دارهم دار حرب، لأنّ البقعة تنسب إلينا [إلى المسلمين] أو إليهم [إلى المشركين] باعتبار القوة والغلبة. فكلّ موضع ظهر فيه حكم الشرك فالقوة في ذلك الموضع للمشركين، فكانت دار حرب، وكلّ موضع كان الظاهر فيه حكم الإسلام فالقوة للمسلمين"²⁵. على هذا النحو نرى كيف يستبطن هذا التعريف الفقهي القديم لداري الإسلام والحرب جذور الفكرة الحاكمية في خطاب الحركات الإسلامية المعاصرة، فقد جعل مناط الحكم على الدار هو نوع الأحكام المطبقة فيها. وقد جاء في أحكام أهل الذمّة لابن القيم الجوزية: "قال الجمهور دار الإسلام هي التي نزلها المسلمون وجرت عليها أحكام الإسلام وما لم تجر عليه أحكام الإسلام لم يكن دار إسلام وإن لاصقها، فهذه الطائف قريبة إلى مكة جداً ولم تصر دار إسلام بفتح مكة"²⁶.

الحركات الجهادية المعاصرة والراهنة: بين إعادة إنتاج مقولة الحاكمية وإنتاج مقولة "تقديم قتال المرتدّين"

مثّل فكر سيّد قطب معيناً رئيساً للأدبيات والمؤلفات المرجعية التي استندت إليها الحركات والجماعات الجهادية المعاصرة والراهنة التي شرّعت، وما تزال تشرّع، لواجب القتال في البلدان العربية والإسلامية. ومن أهمّ هذه الأدبيات والمؤلفات المرجعية التي ظهرت خلال العقود الثلاثة الأخيرة نذكر رسالة الإيمان لصالح سرية، وكتاب الفريضة الغائبة لمحمد عبد السلام فرج، وكتاب الجهاد والاجتهاد لأبي قتادة الفلسطيني، وكتاب مئة إبراهيم لأبي محمد المقدسي، وكتابين من تأليف أيمن الظواهري: فرسان تحت راية النبي، والحصاد المرّ، وكتابين من وضع عبد القادر عبد العزيز: العمدة في إعداد العدة، والجامع في طلب العلم الشريف. هذا فضلاً عن منشورات حملت توقيع حركات، مثل جماعة الجهاد والجماعة الإسلامية،

²⁴- المرجع نفسه، ص 159

²⁵- شمس الدين السرخي، كتاب المبسوط، تصنيف: الشيخ خليل الميس (بيروت: دار المعرفة، 1986)، م 5، ج 10، ص 114

²⁶- ابن القيم الجوزية، أحكام أهل الذمّة، حقّقه وعلّق حواشيه: صبحي صالح (بيروت: دار العلم للملايين، 1987)، ج 1، ص 366

أهمّها: ميثاق العمل الإسلامي، وأصناف الحكّام وأحكامهم، وحكم قتال الطائفة الممتنعة عن شرائع الإسلام وحتمية المواجهة²⁷.

إنّ جانباً أساسياً من الخطاب الذي كرّسته هذه المدونة الجهادية لم يكن غير إعادة إنتاج لفكرة الحاكمية كما صاغها كلّ من أبي الأعلى المودودي وسيد قطب، وهي الفكرة التي تجعل العمل بالشريعة أساساً عقدياً من صميم عقيدة التوحيد. فهذا أبو محمد المقدسي يقول: "هذا التيار يجعل على رأس أولوياته دعوة الناس إلى التوحيد، الذي هو حق الله على العباد، ونحن نسعى جاهدين إلى تقريب وشرح هذا التوحيد للناس لإخراجهم من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده، ونركز بهذا المجال على نواقض التوحيد المعاصر مثل أن يصرف التشريع لغير الله عزّ وجلّ، والتحاكم إلى القوانين الوضعية وتعطيل حكم الله، وهذا ما يطلق عليه بالحاكمية في مصطلحات العصر، والحاكمية جزء أساسي من التوحيد"²⁸.

يذهب خطاب الحركات الجهادية المعاصرة والراهنة بفكرة الحاكمية إلى مداها الأقصى المتمثّل في تكفير المسلمين والمجتمعات الإسلامية المعاصرة التي لا يتحاكم أفرادها إلى الشريعة. يقول عبد القادر عبد العزيز: "إذا علمت أنّ المراد من كلمة التوحيد هو تحقيق معناها بإفراد الله بالعبادة، تبين لك أنّ الذي يدّعي الإسلام وهو يصلي ويصوم ولكنه يحكم أو يتحاكم بغير شرع الله أنه ليس بمسلم لأنه قالها بلسانه ونقضها بأفعاله، والحاصل أنّ من صلى وصام لله وأعطى حق التشريع أو الحكم لغيره أو تحاكم لغير شريعته فقد عبد الله وعبد غيره. وهو بهذا مشرك كافر ليس بمسلم، وهذا هو الشأن في المجتمعات الجاهلية المعاصرة يصلي الناس ويصومون لله، وهم مع ذلك يعطون حق التشريع لغيره، وهذا شرك في الربوبية، ويحكمون ويتحاكمون إلى غير شرع الله، وهذا شرك في الألوهية. وداستيرهم تفصح عن هذا الكفر غاية الإفصاح"²⁹.

كان يكفي الخطاب الجهادي الراهن أن يعيد إنتاج الفكرة الحاكمية ويذهب بها إلى مداها التكفيري الأقصى على هذا النحو، كي يصنع جماعات ذات أتباع متشبعين عقدياً وإيديولوجياً بروح معاداة بلدانهم، ومنفصلين نفسياً ووجدانياً عن مجتمعاتهم الوطنية التي تتألف من أغلبية غالبية من المسلمين. فمنظور الحاكمية يسوّي تسوية مطلقة، تحت مفهوم الطاغوت، بين جميع البلدان والمجتمعات التي لا تطبّق الشريعة الإلهية كما يراها هو. ذلك أنّ "الطاغوت هو الطاغوت، عربياً كان أم أمريكياً أم أفغانياً أم روسياً، فالكفر ملة واحدة،

²⁷- انظر: مروان شحادة، تحولات الخطاب السلفي الحركات الجهادية حالة دراسية (بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2010)، ص ص 71- 72

²⁸- أبو محمد المقدسي في حوار صحفي، نقلاً عن المرجع نفسه، ص 73

²⁹- عبد القادر عبد العزيز، الجامع في طلب العلم الشريف. نقلاً عن المرجع نفسه، ص 104

والذين يشرّعون بغير ما أنزل الله كفار، وإن صلوا وصاموا وأقاموا الشعائر الدينية، والقانون الذي يحكم في الأعراس والدماء والأموال هو الذي يحدّد هويّة الحاكم من حيث الكفر والإيمان³⁰.

إنّ الفكرة الحاكمة عند المودودي وقطب، بأفقه التكفيري الأقصى، كانت كافية في حدّ ذاتها، إذن، لأن تصنع أتباعاً مهينين لأن يحولوا أوطانهم ومجتمعاتهم إلى ساحات يمارسون فيها شتى ضروب القتل والتدمير والتخريب تحت عنوان جهاد الكفرة الذين يصلّون ويصومون دون أن يتحاكموا لشريعة الله. وذلك باعتبار أنّ "التقتيل فرع على التكفير" كما يقول أبو مصعب الزرقاوي³¹. بيد أنّ الخطاب الإيديولوجي المنظّر للحركات الجهادية خلال السنوات القليلة الماضية لم يكتفِ باستثمار فكرة الحاكمة والذهاب بها إلى مداها التكفيري الأقصى، بل أضاف إليها فتوى أساسية أخرى تلعب، في عصرنا الحاضر، دوراً هاماً وخطيراً في جعل الظاهرة الجهادية الراهنة ظاهرة مدمّرة ومخرّبة للمجتمعات العربية الإسلامية أكثر منها ظاهرة مستهدفة لـ "المجتمعات الكافرة". ونعني بهذه الفتوى تلك التي تقول بتقديم "جهاد الكافر المرتد" الذي يمثّل "العدو القريب" على "جهاد الكافر الأصلي" الذي يمثّل "العدو البعيد".

قامت هذه الفتوى الخطيرة التي جاء بها منظّرو الحركات الجهادية في السنوات الأخيرة على قاعدة التفريق، في نطاق الملة الكفرية عامة، بين "الكفار الأصليين" و"الكفار المرتدين". الأمر الذي فسح المجال إلى إدراج الفعل الجهادي في البلدان والمجتمعات العربية الإسلامية المعاصرة ضمن باب من أبواب الفقه الإسلامي التقليدي، وهو المتعلّق بأحكام الردّة والمرتدين. ضمن هذا السياق المخصوص أفتى قطاع من زعماء الحركات الجهادية بأنّ "قتال المرتدين مقدّم على قتال غيرهم، أي الكفار الأصليين، وعقوبتهم أشدّ من عقوبة الكفار الأصليين في الدنيا والآخرة، فلا تُعقد لهم ذمّة ولا أمان ولا عهد ولا صلح ولا هدنة، ولا يُقبل منهم إلا التوبة أو السيف"³².

وحكم جهاد المرتدين عند عدد من الحركات الجهادية الإسلامية المعاصرة يطابق حكم جهاد الدفع في الفقه الإسلامي التقليدي. ذلك أنّ "الجهاد لتغيير هذه الحكومات وإقامة الدولة الإسلامية فرض عين على كلّ

³⁰- أبو عبيدة الأنصاري، مفهوم الحاكمة في فكر الشهيد عبد الله عزّام، نقلًا عن المرجع نفسه، ص 102

³¹- أبو مصعب الزرقاوي، "أينقص الدين وأنا حيّ"، شريط صوتي من إصدار تنظيم قاعدة الجهاد في بلاد الرافدين (آذار/مارس 2004)، نقلًا عن المرجع نفسه، ص 99

³²- ميثاق الجماعة الإسلامية للدعوة والقتال. نقلًا عن: خلاصات أهم ما كتب عن الجماعات الإسلامية (دبي: مركز المسبار للدراسات والبحوث، 2011)، ص 55

مسلم ومسلمة، لأنّ الجهاد ماضٍ إلى يوم القيامة، والجهاد هو الطريق لإقامة الدولة الإسلامية، لأنه لا يجوز موالة الكافر والأنظمة الكافرة³³.

أسس خطاب الحركات الجهادية خلال السنوات الأخيرة بنية استدلالية أدمج بموجبها فقه الردّة التقليدي في منظور الحاكمية المعاصر، فأصبح يتحدث عن أنّ "الدليل على ردة هؤلاء الحكام وردة طوائفهم هو بسبب تبديلهم شريعة الرحمن وموالاتهم اليهود والنصارى والشيوخيين، ومعاداتهم المؤمنين والموحدين وأتباع الرسل، ومن فعل هذه الأفاعيل فهو بإجماع الأمة المسلمة التي خلت أنه كافر مرتد"³⁴.

وانطلاقاً من إدراج عدم الاحتكام إلى الشريعة في البلدان الإسلامية ضمن نطاق مفهوم الردّة، غدا في مقدور خطاب الحركات الإسلامية الجهادية المعاصرة استئثار كلّ تراث فقه الردّة التقليدي، لا من أجل التأسيس لمشروعية الجهاد في هذه البلدان فحسب، بل كذلك من أجل التشريع لأولوية هذا الجهاد على الجهاد في البلدان "الكافرة". فقد "استقرت السنّة بأنّ عقوبة المرتد أعظم من عقوبة الكافر الأصلي من وجوه متعددة، منها أنّ المرتد يقتل وإن كان عاجزاً عن القتال بخلاف الكافر الأصلي، الذي ليس هو أهل للقتال، فإنه لا يقتل عند أكثر العلماء كأبي حنيفة ومالك وأحمد، ومنها أنّ المرتد لا يرث ولا يناكح ولا تؤكل ذبيحته بخلاف الكافر الأصلي، إلى غير ذلك من الأحكام. وإذا كانت الردّة عن أصل الدين أعظم من الكفر بأصل الدين، فالردّة عن شرائعه أعظم من خروج الخارج الأصلي عن شرائعه"³⁵.

خاتمة

إنّ تشريح البنية الإيديولوجية التي تستند إليها الحركات الجهادية الراهنة، على النحو الذي قمنا به أعلاه، يفيدنا بأنّ جوهر المشكل عند هذه الحركات يكمن في منظور الحاكمية الذي ينسف في الصميم كلّ أشكال الفكرة الوطنية الحديثة، بما فيها فكرة وجود مجتمعات إسلامية أو بلدان إسلامية تقوم كلّ واحدة منها على اشتراك جزء من المسلمين في الدولة والأرض والسيادة. ومن ثمة فإنّ أخطر ما تقوم به الحركات الجهادية هو كونها "تصنع" أناساً متشبعين عقدياً وإيديولوجياً بروح معاداة بلدانهم، ومنفصلين نفسياً ووجدانياً عن مجتمعاتهم الوطنية. فمنظور الحاكمية يسوّي تسوية مطلقة، تحت مفهوم دار الحرب، بين جميع البلدان والمجتمعات التي لا تطبّق الشريعة الإلهية كما يراها هو.

³³- صالح سرية، رسالة الإيمان، نقلاً عن: مروان شحادة، سبق ذكره، ص 116

³⁴- عمر محمود أبو عمر (أبو قتادة)، "لماذا الجهاد"، نقلاً عن: المرجع نفسه، ص 92

³⁵- محمد عبد السلام فرج، نقلاً عن: المرجع نفسه، ص 113

إنّ استحضار طبيعة هذه البنية الإيديولوجية يفسّر لنا لماذا اقترن زوال أنظمة الاستبداد وتكريس الديمقراطية والحريات العامة والخاصة، في بعض البلدان العربية، بتطوّر العمل الجهادي وتناميه. ذلك أنّ مثل هذه التحوّلات السياسية لا تعني شيئاً بالنسبة إلى الجهاديين غير شروط تسهّل عليهم النشاط والحركة من أجل أن يحولوا أوطانهم ومجتمعاتهم إلى ساحات يمارسون فيها شتى ضروب القتل والتدمير والتخريب، تحت عنوان جهاد الكفرة الذين يصلّون ويصومون دون أن يتحاكموا لشريعة الله.

قائمة المصادر والمراجع:

- ابن القيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، حقه وعلق حواشيه: صبحي صالح (بيروت: دار العلم للملايين، 1987)،
- البنا حسن، مجموع رسائل الإمام الشهيد حسن البنا (القاهرة: المكتبة التوقيفية، د.ت).
- خلاصات أهم ما كتب عن الجماعات الإسلامية (دبي: مركز المسبار للدراسات والبحوث، 2011)، ص 55
- السرخي شمس الدين، كتاب المبسوط، تصنيف: الشيخ خليل الميس (بيروت: دار المعرفة، 1986).
- شحادة، مروان، تحولات الخطاب السلفي الحركات الجهادية حالة دراسية (بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2010)
- العسقلاني أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، قام بشرحه وتصحيح تجاربه وتحقيقه: محب الدين الخطيب (القاهرة: دار الريان للتراث، 1986).
- الغنوشي راشد "ماذا بقي من القاعدة بعد الثورات؟"، تصريح صحفي في: الفجر (أسبوعية تصدر عن حركة النهضة) 2011/5/06
- قطب سيّد، معالم في الطريق (القاهرة: دار الشروق، د.ت).
- كوثراني وجيه، "ثلاثة أزمنة في مشروع النهضة العربية والإسلامية"، المستقبل العربي، السنة 11، عدد 120 (شباط 1989).

MominounWithoutBorders



Mominoun



@ Mominoun_sm



مُهْمَنُون بِلَا حُدُود
Mominoun Without Borders
مؤسسة دراسات وأبحاث
www.mominoun.com

الرباط – أكادال. المملكة المغربية

ص ب : 10569

الهاتف : +212 537 77 99 54

الفاكس : +212 537 77 88 27

info@mominoun.com

www.mominoun.com